

وزارة التخطيط

الجهاز المركزي للتقسيم والسيطرة النوعية

قسم الملكية الصناعية

شروط تسجيل الاختراع والوثائق المصلوبة

١ - يقدم تقرير تسجيل الاختراع بثمان نسخ ويكتب على الآلة الكاتبة وباللغة العربية وعلى ورق قياس A4 .

٢ - ويتضمن الفقرات التالية :

- اسم وعنوان الاختراع :- ويكون دالاً عليه (منسجم مع مضمون الاختراع).
- الموجز :- المختصر الدقيق لفكرة الاختراع ويكون في ورقة منفصلة من نصف صفحة الى صفحة واحدة
- المفصل :- مقدمة ، تفاصيل الفكره وتضييقاتها والمميزات والنتائج والاختبارات وكل ما يساعد في فهم الاختراع وتنفيذها بمهولة .

- الادعاءات :- وهي العناصر الجديدة في الاختراع وتكون في ورقة منفصلة .

- الخرائط والمخططات والجداول :- التي تساعد في فهم الاختراع وحسب طبيعته .

٣ - ترافق النسخ الثمان بكتاب عدم الممانعة للموقف المناسب من دائريته باستمزارة خاصة تملئه في الجهاز .

اما في حالة الاختراعات الأجنبية فترفق الوكالة القانونية باسم الوكيل المعتمد .

٤ - جلب صوابع مئية عدد (٤) مع طوابع مئية لغرض وضعها على نسختين من كل خريطة وفي حالة زيادة عدد نسخ الخرائط تجب صوابع على قدر النسخ .

ملاحظات :-

- يرجى عدم ذكر اسم صاحب الاختراع على التقرير
- يعتبر كتاب عدم الممانعة شرطاً اساسيًّا من شروط التقديم ولا يقبل اي تغيير الا بموافقات رسمية وقانونية بعد اعلام الجهاز بها ابتداءً .